

الدر المختار

إلا إذا شرع متنفلا خلف مفترض ثم قطعه واقتدى ناويا ذلك الفرض بعد تذكره أو تطوعا آخر
أو في صلاة طان أو أمي أو امرأة أو محدث يعني وأفسده في الحال أما لو اختار المضي ثم
أفسده لزمه القضاء (ولو عند غروب وطلوع واستواء) على الظاهر (فإن أفسده حرم) لقوله
تعالى ! ! إلا بعذر